



وزارة التعليم
جامعة المرقب
كلية علوم الشريعة



المجلة العلمية لعلوم الشريعة

مجلة علمية دورية محكمة نصف سنوية

رئيس التحرير: أ. عصام الصديق يعقوب

مدير التحرير: أ. حمزة امحمد ارفيدة

سكرتير التحرير: م. طارق علي الحوات

العدد الثالث

منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدعة في صحيحه منهج الإنصاف النقدي .. روايته عن الخوارج أنموذجاً

أ. سالم البشير سالم شعبان

كلية الدراسات الإسلامية / جامعة مصراتة

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإنَّ الاشتغال بعلوم الشريعة من أجل الأعمال وأعظم القربات لمن صلحت نيته، وخاصة علم الحديث النبوي وما يتعلّق به من علوم الدراية والرواية، فجاء هذا البحث ابتداءً لخدمة السنة النبوية ودفاعاً عن علم من أعلامها.

وتكمن أهمية البحث في إثبات أنّ منهج الإمام البخاري من أميز المناهج والتي تحلّى أصحابها بالعدل والإنصاف، وأنّ إثبات هذه الرؤية وتوضيحها تبرز لنا جانباً مهماً من الجوانب الحديثية، وهو: الإنصاف في التعامل مع الرواة والمرويات، وخاصة أنّ الإمام البخاري يُعدّ من أوائل المصنّفين في علوم الحديث ممّن أخذوا على عاتقهم كتابة الأحاديث الصحيحة ونقلها عن الرواة الصادقين، فجعلوا لأنفسهم منهجاً رصيناً منضبطاً رواية وتصنيفاً، وذلك بالحفظ والاهتمام والمقارنة والنقد والإنصاف وصولاً إلى مرحلة الجمع والتصنيف. ومن خلال هذا البحث سأبرز منهج البخاري في الرواية عن المبتدعة، وأنّه تعامل معهم بمبدأ الإنصاف متمثلاً في السبر والمقارنة ودقة النقل عنهم، مع عدم موافقته لهم في انحرافهم العقدي.

وقد قسّمت البحث إلى مقدّمة، ومبحثين، وخاتمة:

المبحث الأول: تعريف المنهج، وبيان البدعة وأنواعها ومكانة الخوارج منها. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف المنهج وبيان المقصود من مصطلح مناهج المحدثين.

المطلب الثاني: تعريف البدعة لغة واصطلاحاً، وبيان أنواعها ومكانة الخوارج منها.

المبحث الثاني: منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدع بدعة غير مكفّرة، الخوارج أنموذجاً. وفيه

مطلبان:

المطلب الأول: منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدع بدعة غير مكفّرة.

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية لمن روى لهم البخاري في صحيحه من الخوارج.

الخاتمة: ذكرتُ فيها أهمّ النتائج التي توصّلتُ إليها من خلال البحث.

المبحث الأول: تعريف المنهج، وبيان البدعة وأنواعها ومكانة الخوارج منها

المطلب الأول: تعريف المنهج لغةً واصطلاحاً، وبيان المعنى الاصطلاحي لمناهج المحدثين

أولاً: المنهج في اللغة:

قال الراغب: «نهج: النهج الطريق الواضح، ونهج الأمر وأنهج: وَضَحَ، ومنهج الطريق ومنهجه، قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾⁽¹⁾. ومنه قولهم: نهج الثوب وأنهج: بان فيه أثر البلى، وقد أنهجه البلى»⁽²⁾.

والنهج والمنهج والمنهاج: ثلاثة بمعنى، قال ابن منظور: «والمنهاج كالمنهج، وهو الطريق الواضح»⁽³⁾. وقال ابن الأثير⁽⁴⁾: «وفي حديث العباسي: «لم يمت رسول الله ﷺ حتى ترككم على طريق ناهجة»⁽⁵⁾، أي واضحة بيّنة، وقد نهج الأمر وأنهج إذا وضح.

ثانياً: المنهج اصطلاحاً:

المنهج اصطلاحاً هو امتداد للمعنى اللغوي وإن اختلفت التعاريف الاصطلاحية في المبنى إلا أنها تتقارب في المعنى. فمن أشهر التعاريف:

- 1- تعريف الدكتور حامد طاهر بآته: «مجموعة خطوات متتالية تؤدي بالباحث إلى هدف محدد، والهدف هو القانون الذي يفسر الظواهر تمهيداً للاستفادة منها»⁽⁶⁾.
- 2- عرفه الدكتور علي جواد الطاهر قائلاً: «المنهج في أبسط تعريفاته وأشملها: طريقة يصل بها الإنسان إلى حقيقة»⁽⁷⁾.

(1) المائدة، الآية (48).

(2) المفردات في غريب القرآن: ص(825).

(3) لسان العرب: (383/2).

(4) النهاية في غريب الحديث والأثر: (134/5).

(5) أخرجه الخطابي في غريب الحديث قال: أخبرناه محمد بن هاشم، أخبرنا الدبيري عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس بن مالك: (141/2).

(6) مناهج البحث بين التنظير والتطبيق: ص(3).

(7) منهج البحث الأدبي: ص(19).

3- وعرفه الدكتور عبد اللطيف محمد بأنه: «خطوات منتظمة يتبعها الباحث في معالجة الموضوعات التي يقوم بدراستها إلى أن يصل إلى نتيجة معينة، وبهذا يكون في مأمن من أن يحسب صواباً ما هو خطأ أو بالعكس»⁽¹⁾.

4- ويقول الدكتور علي الغمراوي عنه أنه: «مجموعة من القواعد العامة التي تهيمن على سير العقل وتحدّد عمليّاته من أجل الوصول إلى نتيجة معلومة»⁽²⁾.

فيتّضح لنا من التعريفات المتقاربة أنّ أهم معنى للمنهج هو سلامة الطريق للوصول إلى أفضل النتائج، فلكلّ علم طبيعته في تحديد المناهج الخاصة به؛ فالعلوم الإنسانية تختلف عن العلوم التطبيقية، كما أنّ العلوم الإنسانية نفسها تختلف أبحاثها باختلاف الباحثين وما يصلون إليه من مسلّمات ونتائج من خلال الخطوات والقواعد التي ساروا عليها.

ثالثاً: المعنى الاصطلاحيّ لمناهج المحدثين:

(مناهج المحدثين) تتكوّن من مركّب إضافي من (مناهج) و(محدثين). فمنهج: جمع منهج، وهو الطريقة الواضحة. ومحدثين: جمع محدّث، والمحدّث في عصرنا كما قال الشيخ فتح الدّين بن سيّد النّاس: «من اشتغل بالحديث رواية ودراية، وجمع بين روايته، واطّلع على كثير من الرّواة والرّوايات في عصره، وتميّز في ذلك، عرف فيه خطّه، واشتهر فيه ضبطه، فإن توسّع في ذلك حتى عرف شيوخه وشيوخه طبقة بعد طبقة بحيث يكون ما يعرفه من كلّ طبقة أكثر ممّا يجهله فهذا هو الحافظ»⁽³⁾، ويمكن تلخيص هذا التعريف بأن المحدث هو المشتغل بدراسة الحديث سنداً ومتناً والخبر بكل ما يتعلق بعلمي الدراية والرواية.

ومعنى (مناهج المحدثين) اصطلاحاً كما عرفها الدكتور علي بقاعي بأنّها: «الطرق التي يسلكها المحدثون في رواية الأحاديث، والتعليق عليها، وتصنيفها بحسب شروط معينة»⁽⁴⁾.

قلت: ويدخل في قوله «شروط معينة»: الضوابط المتعلقة بالرّواة والرّواية، من حيث اختيارهم لرّواة الحديث بعناية وإتقان، وانتقاؤهم لمرويات هؤلاء الرّواة، والوجه الذي يروي به كلّ راوٍ، مع دراسة تامّة لحاله من حيث الضبط والعدالة.

(1) مناهج البحث العلمي: ص(7)، نقلاً عن أحمد سيّد في كتابه: دليل إلى منهج البحث العلمي: ص (13).

(2) مناهج البحث التاريخي: ص (6)، نقلاً عن أحمد سيد، الدليل إلى منهج البحث العلمي: ص (13).

(3) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: ص (27).

(4) مناهج المحدثين العامة والخاصة: ص(20).

المطلب الثاني: تعريف البدعة لغةً واصطلاحاً، وبيان أنواعها، مع توضيح مكان الخوارج من هذه الأنواع

أولاً: البدعة في اللغة:

جاء لفظ البدعة في اللسان العربي في سياقات كثيرة وبمعاني متعددة متقاربة، أشهرها:

- 1- الأول: قال ابن منظور: «والبدیع والبِدْعُ: الشيء الذي يكون أولاً، وفي التنزيل: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعاً مِّنَ الرُّسُلِ﴾»⁽¹⁾.
 - 2- الاختراع والإنشاء: قال السمين الحلبي: «الإبداع: الاختراع والإنشاء من غير مثال يجري عليه»⁽²⁾.
 - 3- البدء: قال ابن منظور: «بدع الشيء يبدعه بدءاً: أنشأه وبدأه»⁽³⁾.
 - 4- الانقطاع: «والإبداع بالرجل: الانقطاع به لما ظهر من كلال راحلته وهزالها»⁽⁴⁾.
 - 5- الجديد: «ومنه قيل: زَكِيَّةٌ بديع، أي جديدة الحفر»⁽⁵⁾.
 - 6- الخلق: قال ابن منظور: «قال سبحانه: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، أي: خالقها ومبدعها»⁽⁶⁾.
 - 7- الحدث: قال ابن منظور: «والبدعة الحدث، وما ابتدع من الدين بعد الإكمال»⁽⁷⁾.
- ويظهر ممّا سبق من معاني البدعة في اللغة أنّها تدور على معنى الإحداث والإنشاء، وهي كلّها متقاربة في معناها سوى ما جاء بمعنى الانقطاع.

ثانياً: البدعة اصطلاحاً:

اختلف أهل العلم من تعريف البدعة اصطلاحاً، وأتوا بتعريفات يكمل بعضها بعضاً، وأحياناً تكون متوافقة في المعنى وإن اختلف المبنى، وأشهر هذه التعريفات:

- (1) لسان العرب: (6/8).
- (2) عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ: (166/1).
- (3) لسان العرب: (6/8).
- (4) المفردات في غريب القرآن: ص (111).
- (5) المصدر السابق: (110).
- (6) لسان العرب: (6/8).
- (7) المصدر نفسه.

- 1- تعريف الإمام الشافعي بقوله: «المحدثات ضربان: ما أحدث ممّا يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً، فهذه البدعة الضلالة، وما أحدث من الخير لا يخالف شيئاً من ذلك، فهذه محدثة غير مذمومة»⁽¹⁾.
 - 2- وقال الشاطبي: «البدعة: طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية»⁽²⁾.
 - 3- وقال ابن تيمية: «إنّ البدعة في الدين هي: ما لم يشرعه الله ورسوله، وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب»⁽³⁾. وقال في موضع آخر: «البدعة ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات، كأقوال الخوارج والروافض والقدرية والجهمية»⁽⁴⁾.
 - 4- وقال ابن رجب: "والمراد بالبدعة: ما أحدث ممّا لا أصل له في الشريعة يدلّ عليه، وأمّا ما كان له أصل في الشريعة يدلّ عليه فليس ببدعة شرعاً وإن كان بدعة لغةً»⁽⁵⁾.
- ممّا سبق من استعراض أهم التعريفات الاصطلاحية نجد أن التعريف الاصطلاحي قد اشتمل على أغلب المعاني اللغوية، وخاصةً ما كان منها بمعنى: الإنشاء والإحداث، ومن حيث الربط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي قال ابن حجر رحمته الله: «وهي كلّ شيء ليس له مثال تقدّم، فيشمل لغةً ما يُحمد وما يُذمّ، ويختصّ في عرف الشرع بما يُذمّ، وإن وردت في المحمود فعلى معناها اللغوي»⁽⁶⁾.

ثالثاً: أنواع البدع، ومكانة الخوارج من هذه الأنواع:

- قسّم العلماء البدع إلى أنواع كثيرة على حسب مقاصدها، وتنائجها، وسنذكر أهم هذه الأنواع، ثم نبين مكانة الخوارج من القسم المتعلّق بتقسيم الحديث؛ وذلك لنظرهم في حال رواية المبتدع وحكمها:
- 1- البدعة الحقيقية والبدعة الإضافية: قال الشاطبي: «إنّ البدعة الحقيقية: هي التي لم يدلّ عليها دليل شرعي لا من كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا قياس ولا استدلال معتبر عند أهل العلم، لا في الجملة ولا في

(1) جامع العلوم والحكم: (131/2).

(2) الاعصام: (51/1).

(3) مجموع الفتاوى: (107/4).

(4) المصدر السابق: (346/18).

(5) جامع العلوم والحكم: (127/2).

(6) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: (278/13).

التفصيل...، وأمّا البدعة الإضافية فهي التي لها شائبتان: إحداهما: لها من الأدلة متعلق؛ فلا تكون من تلك الجهة بدعة، والأخرى: ليس لها متعلق إلّا مثل ما للبدعة الحقيقية⁽¹⁾.

2- البدعة اللغوية والبدعة الشرعية: وقد مرّ معنا في التعريف بالبدعة لغةً واصطلاحاً.

3- البدعة الكلية والبدعة الجزئية: ومعنى ذلك أن يكون الخلل الواقع بسبب البدعة كلياً في الشريعة، كبدعة إنكار السنة النبوية مطلقاً اقتصاراً على القرآن، وأمّا البدعة الجزئية فهي التي يكون الخلل الواقع فيها جزئياً، كبدعة الأذان والإقامة في العيدين⁽²⁾.

4- البدعة الكبرى والبدعة الصغرى: وهذا من تقسيمات المحدثين، وهو ما ذكره الذهبي قال: «البدعة على ضربين: بدعة صغرى كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرف، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق؛ فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة. ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والخطّ على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يُحتجّ بهم ولا كرامة»⁽³⁾.

5- البدعة المكفّرة والبدعة المفسّقة: وهذا التقسيم أيضاً له أثر كبير على الرواية، وقد وضع العلماء ضوابط يعرف من خلالها البدع المكفّرة والبدع المفسّقة، ولا يحكم على الإنسان بمجرد وقوعه في الابتداع بالكفر أو الفسق إلّا مع وجود الشروط وانتفاء الموانع.

قال ابن حجر: «المكفّر بها: لا بدّ أن يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من جميع الأئمة، كما في غلاة الروافض⁽⁴⁾، من دعوى بعضهم حلول الإلهية في عليّ أو غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة، أو غير ذلك، وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شيء البتّة. والمفسّق بها: كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغفلون ذلك الغلو، وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافاً ظاهراً لكنّه مستند إلى تأويل ظاهر سائغ»⁽⁵⁾.

(1) الاعتصام: (367/1).

(2) المصدر السابق: (543/2).

(3) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: (6/1).

(4) سُمُّوا بالروافض؛ لأن زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب خرج على هشام بن عبد الملك، فطعن عسكره فمنعهم من ذلك، فرفضوه ولم يبق معه إلّا مائتا فارس، فقال لهم -أي زيد بن عليّ-: رفضتموني! قالوا نعم، فبقي عليهم هذا الاسم. وهم أربع طوائف: الزيدية، والإمامية، والكيسانية، والغلاة. ينظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين: ص (52).

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري: (385/1).

فمن كلام ابن حجر يتّضح لنا أن ضابط البدعة المكفّرة: من أنكر أمراً مجمعاً عليه متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، كاعتقاد ما ينزّه الله عنه، وهو ما وقع من بعض غلاة الرّوافض حينما ادّعوا حلول الإله في المخلوق. وضابط البدع التي ليست مكفّرة: هو ما لم يلزم منه تكذيب بالكتاب ولا بشيء مما أرسل الله به رسله، كبدعة الخوارج الذين وقعوا في تأويل بعض المسائل خالفوا بتأويلهم هذا أهل السنة، كتكفيرهم مرتكب الكبيرة، وتكفيرهم لبعض الصحابة، ويرون الخروج على الإمام الحاكم إذا خالف السنّة حقاً واجباً⁽¹⁾.

(1) ينظر: الملل والنحل: (115/1).

المبحث الثاني: منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدع بدعة غير مكفرة، الخوارج

أنموذجاً

المطلب الأول: منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدع بدعة غير مكفرة:

اختلف أهل العلم في قبول خبر الراوي الموسوم بالبدعة غير المكفرة على أقوال: فمنعت طائفة من الرواية عنهم مطلقاً، وقال آخرون بجواز الرواية عنهم إذا لم يستحلوا الكذب في نصرة مذهبهم، وفرق آخرون في حكم الرواية عنهم بين الداعية وغيره، ومنشأ هذا الخلاف من النصوص والأقوال الماثورة في ذم أهل البدع والتثبت من مروياتهم وإعطاء رجال الأسانيد الأهمية الكبرى من التحري والضبط.

ومعلوم أن الإمام البخاري لم يوجد عنده تصريح بشروط معينة في تعامله مع الرواة، وإنما علم ذلك من تسمية الكتاب والاستقراء من تصرفاته ومن كلام النقاد والشرح الذي يتفق على ما جاء به في كتابه الصحيح، وقد ذكرت لنا كتب مناهج المحدثين⁽¹⁾ أن للبخاري في صحيحه ثلاثة شروط وهي: شرط عام قد نص عليه، وهو شرط الصحة، قال البخاري: «ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح»⁽²⁾، وكما عُرف هذا أيضاً من تسميته لكتابه: "الجامع المسند الصحيح المختصر من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"، وهذا الشرط -وهو الصحة- لم ينفرد به وحده، ولكن شاركه فيه آخرون، كالإمام مسلم وغيره.

وشرطان آخران انفرد بهما عن غيره من الأئمة، وهما: شرط في اتصال السند المعنعن، متمثل في اشتراطه اللقي وعدم الاكتفاء بالمعاصرة. والشرط الثالث في الرجال، وهو من أهم الأسباب التي جعلت صحيح البخاري مقدماً على غيره من كتب الحديث. ومن أوائل من بين شروط البخاري في الرجال ونص عليه الإمام الحازمي في كتابه "شروط الأئمة الخمسة"، حيث بين أن الرواة المكثرين من الحديث -كالزهري ونافع وقتادة وغيرهم- لهم رواية أكثر يروون عنهم، وهؤلاء أيضاً يتفاوتون فيما بينهم، من حيث الضبط والاتقان من جهة، ومن طول الملازمة من جهة أخرى. وبالتالي فبعض الرواة يصلح لأن يخرج لهم في الأصول، وبعضهم لا يصلح أن يخرج لهم إلا في الشواهد والمتابعات، وقد قال الحازمي بأن من جمع بين الحفظ والاتقان وبين طول الملازمة للراوي المكثّر -فهو الغاية في الصحة، وهو غاية مقصد البخاري⁽³⁾.

وما ذكره الحازمي هو تعامل البخاري في شرط الضبط، والذي هو شرط التعديل، ويبقى الشطر الآخر وهو العدالة، وهو المتعلق بجانب الرواة المبتدعة ممن تُقبل روايتهم أو تُرد، ويبقى السؤال هنا: من هو العدل عند

(1) ينظر: مناهج المحدثين العامة والخاصة: ص (92).

(2) معرفة أنواع علم الحديث: ص (26).

(3) ينظر: شروط الأئمة الخمسة: ص (151).

الإمام البخاري؟ وإذا كانت البدعة في الراوي منقصةً في روايته فلماذا روى البخاري عن بعضهم مع ضبطهم في الحديث؟

وللإجابة على هذا السؤال نقول وبالله التوفيق:

ذكر الترمذي في "العلل الصغیر" في معرض كلامه على مصادره في العلل وأحوال الرجال؛ قال: «وما كان فيه من ذكر العلل في الأحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجته من كتابه التاريخ، وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل، ومنه ما ناظرت عبدالله بن عبدالرحمن، وأبا زرعة، وأكثر ذلك عن محمد، وأقل شيء فيه عن عبدالله وأبي زرعة، ولم أر أحداً بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كبير أحدٍ أعلم من محمد بن إسماعيل»⁽¹⁾.

فمن كلام الترمذي وثناؤه على البخاري رحمته الله، واعتباره مقدماً على غيره في معرفة الرجال وأحوالهم - يتضح لنا أن البخاري لم يكن ليروي عن رواة قد فقدوا شروط الرواية الصحيحة المنضبطة، ولكن البخاري - كغيره من نقاد الحديث - كان حريصاً أشد الحرص في معرفة حال الرواة، وتتبع مرويّاتهم؛ وذلك حفاظاً منه على السنة النبوية من التحريف والكذب، وبالتالي نجده قد روى عن بعض المبتدعة؛ لأن الطعن في الراوي ببدعة من البدع - كالخوارج والتشيع - لا يلزم الناقد ترك الحديث الشريف، وهو ما ذكره عليّ ابن المديني بقوله: «لو تركت أهل البصرة للقدر، وترك أهل الكوفة للتشيع - لخربت الكتب»⁽²⁾.

وقال الذهبي في بيان ضرورة الرواية عن أهل البدع لأجل حفظ السنة قال: «... بدعة صغرى كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرف، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بيّنة»⁽³⁾.

ونقل الذهبي في موضع آخر في "ميزان الاعتدال" عن البخاري قوله: «وهذا أبو عبدالله البخاري - وناهيك به - قد شحن صحيحه بحديث عليّ ابن المديني، وقال: ما استصغرت نفسي بين يدي أحد إلا بين يدي عليّ ابن المديني، ولو تركت حديث عليّ وصاحبه محمد وشيخه عبدالرزاق - وسعى آخرين - ثم قال: لغلقنا الباب، وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار واستولت الزنادقة، ولخرج الدجال»⁽⁴⁾.

(1) سنن الترمذي: (232/6).

(2) شرح علل الترمذي: (53/1).

(3) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: (5/1).

(4) المصدر نفسه: (140/3).

فمن هذه التُّقُول يتَّضح أَنَّ البخاريَّ رَحِمَهُ اللهُ قَدْ رَوَى عَنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ لَيْسَ نَفِيًّا عَنْهُمْ صِفَةَ الْفُسْقِ، بَلْ لِأَنَّهُ تَتَّبَعَ مَرْوِيَّاتِهِمْ وَانْتَقَى أَحَادِيثَهُمْ، وَهَذَا هُوَ التَّطْبِيقُ الْعَمَلِيُّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾⁽¹⁾، فَالْآيَةُ تَنْصُ عَلَى التَّحَقُّقِ مِنْ خَبَرِ الْفَاسِقِ، وَلَيْسَ الْمَطْلُوبُ هُوَ الْإِقْرَارُ بِالْفُسْقِ، فَهُوَ حَالُ أَصَالَةِ بِنَصِّ الْآيَةِ، وَإِنَّمَا الْمَطْلُوبُ التَّثَبُّتُ.

وَنَضْرِبُ مِثَالًا بِتَعَامُلِهِ مَعَ بَدْعَةِ الْخَوَارِجِ⁽²⁾، فَالْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ كَغَيْرِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ الْمُتَمَسِّكِينَ بِالسَّنَةِ وَثَوَابِتِ الْعَقِيدَةِ السَّلِيمَةِ، قَدْ وَاجَهُوا بَدْعَةَ الْخَوَارِجِ فِي خُرُوجِهِمْ عَلَى عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ وَتَكْفِيرِهِمْ لِمُرْتَكِبِي الْكَبِيرَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَكِنَّهُ تَعَامَلَ مَعَ مَرْوِيَّاتِهِمْ بِإِنْصَافٍ، وَكَانَ هَذَا الْإِنْصَافُ مَبْنِيًّا عَلَى دَرَاةٍ مَعْتَقَدَاتِهِمْ وَالتِّي مِنْ أَسْهَبِهَا عِنْدَهُمْ تَكْفِيرُ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ وَمَدَى تَمَسُّكِ الْخَوَارِجِ فِي تِلْكَ الْعَصُورِ بِأَصْلِ هَذَا الْمَنْهَجِ، فَالْبُخَارِيُّ بَعْدَ السَّيْرِ وَالتَّتَبُّعِ لِحَالِ الرِّوَاةِ وَمَرْوِيَّاتِهِمْ مِنَ الْخَوَارِجِ اتَّضَحَ لَهُ أَنَّ الْخَوَارِجَ فِي ذَلِكَ الزَّمَنِ مِنْ أَصْدَقِ النَّاسِ رَوَاةً⁽³⁾؛ وَهَذَا لِأَنَّهُمْ -وَهُمْ يَكْفُرُونَ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ- يَرُونَ كُفْرَ مَنْ يَكْذِبُ عَامَّةً، فَكَيْفَ بِالْكَذِبِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلِهَذَا انْتَقَى الْبُخَارِيُّ لَهُمْ كَمَا انْتَقَى لِغَيْرِهِمْ، وَاعْتَمَدَ فِي انْتِقَائِهِ عَلَى الصَّدَقِ مَعَ تَوْفَرِ بَاقِي شُرُوطِ الرِّوَاةِ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْحَدِيثُ صَحِيحًا.

قَالَ الزَّيْلَعِيُّ: «وَلَكِنْ صَاحِبًا الصَّحِيحِ -رَحِمَهُمَا اللهُ- إِذَا أَخْرَجَا لِمَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ فَإِنَّهُمْ يَنْتَقُونَ مِنْ حَدِيثِهِ مَا تَوَبَّعَ عَلَيْهِ، وَظَهَرَتْ شَوَاهِدُهُ، وَعُلِمَ أَنَّ لَهُ أَصْلًا، وَلَا يَرَوُونَ مَا تَفَرَّدَ بِهِ، سِيمَا إِذَا خَالَفَ الثَّقَاتِ»⁽⁴⁾. وَقَالَ السَّخَاوِيُّ بَعْدَ أَنْ نَقَلَ قَبُولَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ لِرَوَاةِ الْمُبْتَدِعِ بَدْعَةَ غَيْرِ مَكْفَرَةٍ سِوَاكَ دَاعِيَةٍ أَمْ لَا؛ قَالَ: «لَأَنَّ تَدْيِينَهِ وَصَدَقَ لِهَجَّتِهِ تَجَرَّدَهُ عَنِ الْكَذِبِ»⁽⁵⁾.

فَمِنْ خِلَالِ الدَّرَاسَةِ وَالْمُتَابَعَةِ لِلْبُخَارِيِّ فِي رَوَايَتِهِ لِبَعْضِ الْمُبْتَدِعَةِ فِي صَحِيحِهِ يَتَّضَحُ أَنَّ الْبُخَارِيَّ اعْتَمَدَ الْعَدَالََةَ وَالصَّدَقَ مَعَ الضَّبْطِ، وَأَنَّ مَنَهِجَهُ هُوَ مَنَهِجٌ مِنْ يَجِيزُونَ الرِّوَاةَ عَنِ الْمُبْتَدِعَةِ إِذَا لَمْ يُتَّهَمُوا بِالْكَذِبِ.

(1) سورة الحجرات، الآية 5.

(2) الخوارج فرق من الفرق الإسلامية خرجت في عصر الدولة الإسلامية، وكان أول خروجهم على علي - رضي الله عنه - ممن كانوا معه في حرب صفين سنة 37هـ، ومن معتقداتهم: تكفير مرتكب الكبيرة. ينظر: الملل والنحل: (114/1).

(3) قال ابن تيمية: "وليس في أهل الأهواء أصدق ولا أعبد من الخوارج، ومع هذا فأهل السنة يستعملون معهم العدل والإنصاف ولا يظلمونهم". منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية: (157/5).

(4) نصب الراية لأحاديث الهداية: (10/1).

(5) فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث: (66/2).

قال ابن رجب: "ورخصت طائفة في الرواية عنهم إذا لم يُتهموا بالكذب، منهم أبو حنيفة، والشافعي، ويحيى بن سعيد، وعلي بن المديني"⁽¹⁾.

المطلب الثاني: نماذج تطبيقية لمن روى لهم البخاري في صحيحه من الخوارج

إنَّ المتأمل في حال رجال البخاري في صحيحه، وبالأطلاع على الكتب التي اهتمت بتراجم رجال البخاري ككتاب "رجال صحيح البخاري" لأحمد بن محمد الكلاباذي (398هـ)، وغيره من الكتب الأخرى- يجد أنَّ البخاري رحمه الله قد أخرج لكثير من الرواة ممن قد رُموا ببدع اعتقادية مختلفة، فقد ذكر الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" الذين اتُّهموا في معتقداتهم من رجال صحيح البخاري، وأنهم بلغوا عنده تسعة وستين راويًا⁽²⁾. وأكثر من روى عنهم من تلك الفرق هم القدرية، حيث روى عن سبعة وعشرين راويًا منهم، ومن أقلَّ من روى عنه البخاري من تلك الفرق هم الخوارج، حيث روى لثلاثة منهم، وهم: عكرمة مولى ابن عباس، وعمران بن حطَّان، والوليد بن كثير المدني⁽³⁾. فهذا من حيث الرواة، وأمَّا من حيث مرويات هؤلاء الرواة فتختلف من مُكثرٍ لمقلٍّ على حسب حال الرواة ومكانتهم ومروياتهم.

1- عكرمة مولى ابن عباس:

هو عكرمة مولى ابن عباس البربري، أبو عبدالله الهاشمي، سمع ابن عباس، وأبا سعيد، وعائشة، روى عنه: أيوب السخيتاني، وعمر بن دينار، وعامر الشعبي وهو من أقرانه، وكانت وفاته سنة أربع ومائة بالمدينة⁽⁴⁾.

أقوال العلماء فيه وبعض مروياته في الصحيح:

أولاً: أشهر الأقوال في التعديل:

من أقرانه:

(1) شرح علل الترمذي: (53/1).

(2) هدي الساري: ص (483).

(3) ينظر: منهج البخاري في الرواية عن رعي بالبدعة: ص (983).

(4) ينظر: التاريخ الكبير: (49/7)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال: (264/20).

جاء في تذكرة الحفاظ: «قال عمرو بن دينار: سمعت أبا الشعثاء يقول: هذا عكرمة مولى ابن عباس، هذا أعلم الناس. وروي مغيرة عن سعيد بن جبير وقيل له: تعلم أحداً أعلم منك؟ قال: نعم، عكرمة. وعن الشعبي قال: ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة»⁽¹⁾.

ومن كلام النقاد بعده:

قال يحيى بن معين: «ثقة»⁽²⁾.

وقال البخاري: «ليس أحد من أصحابنا إلا احتج بعكرمة»⁽³⁾.

وقال العجلي: «تابعي ثقة»⁽⁴⁾.

وقال أبو حاتم: «ثقة يُحتج بحديثه إذا روى عنه الثقات، والذي أنكر عليه فلسبب رأيه»⁽⁵⁾.

وقال النسائي: «ثقة»⁽⁶⁾.

وقال ابن حبان: «فحمل أهل العلم عنه الحديث والفقه في الأقاليم كلها»⁽⁷⁾.

وقال ابن عدي: «وعكرمة مولى ابن عباس لم أخرج هاهنا من حديثه شيئاً؛ لأن الثقات إذا رَووا عنه فهو مستقيم الحديث، إلا أن يروي عنه ضعيف فيكون قد أتى من قبل ضعيف لا من قبله، ولم يمتنع الأئمة من الرواية عنه، وأصحاب الصحيح أدخلوا أحاديثه إذا روى عنه ثقة في صحيحهم، وهو أشهر من أن يحتاج أن أخرج حديثاً من حديثه، وهو لا بأس به»⁽⁸⁾.

ثانياً: أشهر الأقوال في التجريح:

من أقرانه:

«قال الصلت بن دينار: سألت محمد بن سيرين عن عكرمة فقال: ما يسوؤني أنه يكون من أهل الجنة، ولكنه كذاب»⁽⁹⁾.

(1) تذكرة الحفاظ: (74/1).

(2) الحرج والتعديل: (8/7).

(3) التاريخ الكبير: (49/7).

(4) الثقات للعجلي (339/1).

(5) الحرج والتعديل: (8/7).

(6) تهذيب الكمال: (264/20).

(7) الثقات لابن حبان: (230/5).

(8) الكامل في ضعفاء الرجال: (271/5).

(9) تهذيب الكمال في أسماء الرجال: (282/20).

«وقال إبراهيم بن سعد عن أبيه، عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول لغلام له يُقال له برد: يا برد، لا تكذب عليّ كما يكذب عكرمة على ابن عباس»⁽¹⁾.

ومن كلام النقاد بعده:

قال يحيى بن معين: «لم يذكر مالك بن أنس عكرمة؛ لأنّ عكرمة كان ينتحل رأي الصفرية»⁽²⁾. وذكره ابن الجوزي في الضعفاء⁽³⁾.

قال الذهبي: «لا ريب أن هذا الإمام من بحور العلم، وقد تكلّم فيه بأنّه على رأي الخوارج، ومن ثمّ أعرض عنه الإمام مالك ومسلم»⁽⁴⁾.

ثالثاً: بعض مروياته في صحيح البخاري:

روى البخاريّ له في صحيحه أصلاً ومتابعةً وشاهداً، وقد بلغت مروياته في الجامع الصحيح واحداً وأربعين ومائة حديث، ومن غير المكرر ستّاً وسبعين حديثاً، ومن هذه الأحاديث:

- قال البخاريّ: حدّثنا موسى بن إسماعيل قال: حدّثنا أبو عوانة عن عاصم وحصين عن عكرمة عن ابن عبّاس -رضي الله تعالى عنهما- قال: «أقام النبيّ ﷺ تسعة عشر يقصر، فنحن إذا سافرنا تسعة عشر قصرنا، وإن زدنا أتممنا»⁽⁵⁾.

- وقال البخاريّ: حدّثنا مُعلّى بن أسد، حدّثنا وهيب عن أيّوب عن عكرمة عن ابن عبّاس -رضي الله تعالى عنهما-: «أنّ النبيّ ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم»⁽⁶⁾.

2- عمران بن حطان السدوسي، أبو سماك:

روى عن عبد الله بن عبّاس، وعبد الله بن عمر، وأبي موسى الأشعريّ، وعائشة. وعنه: قتادة، ومحمّد بن سيرين، ويحيى بن أبي كثير، ومحارب بن دثار. توفيّ سنة أربع وثمانين من الهجرة⁽⁷⁾.

(1) المصدر السابق: (280/20).

(2) المصدر السابق: (278/20).

(3) الضعفاء المتروكون: (182/2).

(4) تذكرة الحفاظ: (74/1).

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: أبواب تقتصر الصلاة، باب: ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر: (42/2)، حديث رقم: (1080).

(6) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الصوم، باب: الحجامة والقيء للصائم: (33/3)، حديث رقم: (1938).

(7) ينظر: التاريخ الكبير: (413/6)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال: (322/22).

أقوال العلماء فيه وذكر مروياته في الصحيح:

أولاً: أشهر الأقوال في التعديل:

قال أبو سلمة عن أبان بن يزيد: «سألت قتادة، فقال: كان عمران بن حطان لا يُتهم في الحديث»⁽¹⁾.

وقال العجلي: «مصري، تابعي، ثقة»⁽²⁾.

وقال أبو داود: «ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج، ثم ذكر عمران بن حطان، وأبا حسن

الأعرج»⁽³⁾.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال عنه: «كان يميل إلى مذهب الشراة»⁽⁴⁾.

ثانياً: أشهر الأقوال في التجريح:

قال العقيلي: «عمران بن حطان عن عائشة، ولا يتابع على حديثه، وكان يرى رأي الخوارج، ولا يتبين سماعه

من عائشة»⁽⁵⁾.

وقال الدارقطني: «وعمران متروك لسوء اعتقاده وخبث رأيه»⁽⁶⁾.

ثالثاً: ذكر مروياته في صحيح البخاري:

لم يرو له البخاري في "الجامع الصحيح" سوى حديثين هما:

- قال البخاري: حدثني محمد بن بشر، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي

كثير، عن عمران بن حطان، قال: سألت عائشة عن الحرير فقالت: أتت ابن عباسٍ فسله، قال: فسألته فقال:

سل ابن عمر، قال: فسأل ابن عمر، فقال: أخبرني أبو حفص -يعني عمر بن الخطاب-: أن رسول الله ﷺ قال:

«إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة»⁽⁷⁾.

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال: (323/22).

(2) تاريخ الثقات للعجلي: (373/1).

(3) تهذيب الكمال: (323/22).

(4) الثقات لابن حبان: (222/5).

(5) الضعفاء الكبير: (297/3).

(6) الالتزامات والتتبع: ص (259).

(7) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب: لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه: (150/7)، حديث رقم:

(5835).

- وقال البخاري: حدثنا معاذ بن فضالة، حدثنا هشام، عن يحيى، عن عمران بن حطان، أن عائشة رضي الله عنها حدثته: أن النبي ﷺ «لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه»⁽¹⁾.

3- الوليد بن كثير بن سنان المزني، أبو سعيد المدني الراداني:

سكن الكوفة، وروى عن: ربيعة بن أبي عبد الرحمن، والضحاك بن عثمان. وعنه: زكريا بن عدي، وعبد الله بن سعيد الأشج. توفي سنة واحد وخمسين ومائة⁽²⁾.

أقوال العلماء فيه وبعض مروياته في الصحيح:

أولاً: أشهر الأقوال في التعديل:

يقول عنه تلميذه عيسى بن يونس: «حدثنا الوليد بن كثير، وكان ثقة»⁽³⁾.
وقال إبراهيم بن سعد -وهو ممن روى عنه أيضاً-: «كان ثقة متبعاً للمغازي حريصاً على علمها»⁽⁴⁾.
وقال علي بن المديني عن سفيان بن عيينة: «كان صدوقاً، وكنت أعرفه هاهنا»⁽⁵⁾.
وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: «ثقة»⁽⁶⁾، وقال أيضاً في موضع آخر: «مدني ليس به بأس»⁽⁷⁾.
وقال ابن حبان: «من خيار أهل المدينة، كان إذا حفظ الشيء أتقنه»⁽⁸⁾.

ثانياً: أشهر الأقوال في التجريح:

قال ابن سعد: «كان له علم بالسيرة ومغازي رسول الله ﷺ، وله أحاديث، وليس بذاك»⁽⁹⁾.
وقال ابن حجر: «صدوق عارف بالمغازي، رُمي برأي الخوارج»⁽¹⁰⁾.

ثالثاً: ذكر بعض مروياته في صحيح البخاري:

- (1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: اللباس، باب: نقض الصور: (167/7)، حديث رقم: (5952).
- (2) ينظر: التاريخ الكبير: (152/8) وتهذيب الكمال في أسماء الرجال: (71/31).
- (3) تهذيب الكمال: (74/31).
- (4) الجرح والتعديل: (14/9).
- (5) المصدر نفسه: (37/1).
- (6) تاريخ ابن معين: (158/3).
- (7) المصدر نفسه: (87/1).
- (8) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار: ص (220).
- (9) الطبقات الكبرى: ص (399)، تقريب التهذيب: ص (583).
- (10) تقريب التهذيب: ص (583)

لم يرو له البخاري في صحيحه سوى أربعة أحاديث، منها:

- قال البخاري: حدثنا زكريا بن يحيى، أخبرنا أبو أسامة، قال: أخبرني الوليد بن كثير، قال: أخبرني بشير بن يسار مولى بني حارثة: أن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة حدثاه: أن رسول الله ﷺ نهى عن المزبنة، بيع التمر بالتمر، إلا أصحاب العرايا؛ فإنه أذن لهم⁽¹⁾.
- وقال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، أخبرنا سفيان قال: الوليد بن كثير أخبرني أنه سمع وهب بن كيسان أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول: كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا غلام، سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك»، فما زالت تلك طعمتي بعد⁽²⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المساقاة، باب: الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل: (115/3)، حديث رقم: (2383).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأطعمة، باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين: (68/7)، حديث رقم: (5376).

الخاتمة

يمكن تلخيص أهم نتائج البحث في النقاط التالية:

1. إن دراسة منهج البخاري من حيث تعامله مع الرواة ومروياتهم تفيدنا في التعرف على شروطه التي وضعها للأحاديث المخرجة في صحيحه، وما بذله من جهد في سبيل حفظ السنة النبوية.
 2. إن التأمل في حال البخاري وتعامله مع الرواة المبتدعة يجد أنه أخرج لهم في الأصول كما الشواهد، وذكرهم أيضاً في كتابه "التاريخ الكبير"، مما يدل على أنه تعامل مع مروياتهم بعد سبر ودراسة وانتقاء ومقارنة، وأنه على علم بما وُصفوا به.
 3. منهج البخاري في قبول الرواية مداره على الصدق والضبط، وهذا متحقق فيمن روى لهم من المبتدعة.
 4. أحياناً يكون التجريح لبعض الرواة مبنياً على علل ليست بقادحة، وهو ما وقع لبعض رواة البخاري، ولكن هذا التجريح ليس معتبراً عنده؛ لما علم من حالهم في الصدق والضبط، وسلامة مروياتهم من الخطأ.
 5. يظهر لنا الإنصاف النقدي عند البخاري في الرواية عن المبتدعة، وأنه تعامل معهم بمبدأ الإنصاف متمثلاً في السبر والمقارنة ودقة النقل عنهم، مع عدم موافقته لهم في انحرافهم العقدي، فيتجلى مذهب الإنصاف عنده رحمته الله في حرصه على أخذه الحق وإن وجده مع المخالف له في المعتقد.
 6. وجود اختلاف كبير في تعريف العدالة بين نقاد الحديث وغيرهم ممن جعل العدالة في الرواية كالشهادة، بل وفسروا العدالة بما لا بدعة معه، وهؤلاء هم المتكلمون والأصوليون والفقهاء، ولكن المطلع على الواقع الحديثي والجانب التطبيقي لمنهج البخاري يدرك أن العدالة في الرواية تختلف عن العدالة في الشهادة، فالعدالة عند البخاري مدارها على الصدق والأمانة.
 7. إن معرفة هذا الجانب المهم من منهجية البخاري في صحيحه في تعامله مع الرواة المبتدعة- يصلح رداً على الشبهة التي تثار حول كتاب "الصحيح" بقصد الإساءة للدين الإسلامي، فهؤلاء لمّا لم يقدرُوا على الإساءة إلى القرآن وجّهوا سهامهم إلى السنة، فكان لصحيح البخاري نصيب من هذه السهام، ومنها مسألة (الرواية عن المبتدعة)، فجاءت هذه الإحاطة دفاعاً عن الصحيح وإقراراً للمنهج السليم في الرواية.
- هذا ما توصلت إليه، فما كان صواباً فمن الله تعالى، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم، برواية قالون عن نافع.

ثانياً: المصادر والمراجع الأخرى:

1. أدب الإملاء والاستملاء، عبد الكريم المروزي، ت: 562هـ، حققه: ماكس فايسفاير، ط1، 1401هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
2. الاعتصام، إبراهيم بن موسى الشاطبي، ت: 790هـ، حققه: سليم الهلالي، ط1، 1412هـ، دار ابن عقان، السعودية.
3. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، محمد بن عمر التيمي الرازي، ت: 606هـ، حققه: علي سامي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت.
4. الالتزامات والتبعية، علي بن عمر الدارقطني، ت: 385هـ، حققه: مقبل بن هادي الوادعي، ط2، 1405هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
5. تاريخ ابن معين، يحيى معين البغدادي، 233هـ، حققه: أحمد محمد نور سيف، ط1، 1399هـ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة.
6. تاريخ الثقات، أحمد بن عبد الله العجلي، ت: 261هـ، ط1، 1405هـ، دار الباز.
7. التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري، ت: 256هـ، دار المعارف العثمانية، حيدر آباد.
8. تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد الذهبي، ت: 748هـ، ط1، 1419هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
9. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن المزني، ت: 742هـ، حققه: بشار عواد معروف، ط1، 1400هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
10. الثقات، محمد بن حبان البستي، ت: 354هـ، ط1، 1393هـ، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
11. جامع العلوم والحكم، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ت: 795هـ، حققه: شعيب الأرنؤوط – إبراهيم باجس، ط7، 1422هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
12. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن محمد الرازي، ت: 327هـ، ط1، 1471هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
13. الدليل إلى منهج البحث العلمي، أحمد سيّد محمد، ط1، 1405هـ.
14. سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، ت: 273هـ، حققه: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

15. شرح علل الترمذي، عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ت: 795هـ، حققه وعلّق عليه: نور الدين عتر، ط1، 1439هـ، دار المنهاج القويم، دمشق.
16. شروط الأنمة الخمسة، أبوبكر محمد الحازمي، ت: 584هـ، حققه: عبدالفتاح أبو غدة.
17. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، 256هـ، حققه: محمد زهير، ط1، 1422هـ، دار طوق النجاة.
18. الضعفاء الكبير، محمد بن عمرو العقيلي، ت: 322هـ، حققه: عبدالمعطي أمين قلعي، ط1، 1404هـ، دار المكتبة العلمية، بيروت.
19. الضعفاء والمتروكون، عبدالرحمن بن عليّ الجوزي، 597هـ، حققه: عبدالله القاضي، ط1، 1406هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
20. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد البغدادي، ت: 230هـ، حققه: زياد محمد منصور، ط2، 1408هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
21. غريب الحديث، حمد بن محمد البستي، ت: 388هـ، حققه: عبدالكريم الغرباوي، دار الفكر.
22. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني، ت: 852هـ، دار المعرفة، بيروت.
23. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، محمد بن عبدالرحمن السخاوي، 902هـ، حققه: عليّ حسين، ط1، 1424هـ، مكتبة السنة، مصر.
24. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، ت: 1332هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
25. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عديّ الجرجاني، ت: 365هـ، حققه: عادل عبدالموجود، وعلي معوض، وعبدالفتاح أبو غدة، ط1، 1418هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
26. لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور، ت: 711هـ، ط3، 1414هـ، دار صادر، بيروت.
27. مجموع الفتاوى، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، ت: 728هـ، حققه: عبدالرحمن قاسم، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة.
28. المحذّث الفاضل بين الراوي والواعي، الحسن بن عبدالرحمن الزامهرمي، ت: 360هـ، حققه: محمد عجاج الخطيب، ط3، 1404هـ، دار الفكر، بيروت.
29. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج النيسابوري، ت: 261هـ، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

30. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، محمد بن حبان البستي، ت: 354هـ، حققه: مرزوق علي إبراهيم، ط1، 1411هـ، دار الوفاء، المنصورة.
31. معرفة أنواع الحديث، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو ابن الصلاح، ت: 643هـ، حققه: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا.
32. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد الأصفهاني، ت: 502هـ، حققه: صفوان عدنان الداودي، ط1، 1412هـ، دار القلم، دمشق.
33. الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، ت: 548هـ، مؤسسة الحلبي.
34. مناهج المحدثين العامة والخاصة، علي فايق البقاعي، ط3، 1430هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
35. مناهج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، ت: 728هـ، حققه: محمد رشاد سالم، ط1، 1406هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية.
36. منهج الإمام البخاري في الرواية عن رُمي بالبدعة ومروياتهم في الجامع الصحيح، إندونيسيا حسون، 1424، جامعة أم القرى، السعودية.
37. منهج البحث الأدبي، علي جواد طاهر، ط3، 1979م، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
38. منهج البحث بين التنظير والتطبيق، حامد طاهر، دار النص للتوزيع والنشر بجامعة القاهرة.
39. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: 748هـ، حققه: علي محمد البجاوي، ط1، 1382هـ، دار المعرفة، بيروت.
40. نصب الرأية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف الزيلعي، ت: 762هـ، حققه: محمد عوامة، ط1، 1418هـ، مؤسسة الريان، بيروت.
41. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير، ت: 606هـ، حققه: طاهر الزاوي - محمود الطناعي، المكتبة العلمية، بيروت.